الوجه ترك التصريح بنسبتهم الى الباطل ويعين عطف
على لابريد وليس هذا في كلام الحاكي اي على وجه يعين
على قبوله اي قبول الحق لكونه اي كون ذلك الوجه جاريا على
في احماض النصح حيث لابريد المتكلم لهم الا ما يريد لنفسه
ولو للشرط اي لتعليق حصول مضمون الجزاء لحصول مضمون
الشرط فصاعدا في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط فيلزم
انتفاء الجزاء كما تقول لو جئتني اكرمتك معلقا الاكرام
بالمجيء مع القطع بانتفائه فيلزم انتفاء الاكرام فهي لامتناع
الثاني اعني الجزاء لامتناع الاول اعني الشرط يعني ان الجزاء
منتف بسبب انتفاء الشرط هذا هو المشهور بين
الجمهور واعترض عليه ابن الحاجب بان الاول سبب
والثاني مسبب وانتفاء السبب لا يدل على انتفاء
المسبب لجواز ان يكون للشيء اسباب متعددة
بل الامر بالعكس لان انتفاء المسبب يدل على انتفاء جميع
اسبابه فهي لامتناع الاول لامتناع الثاني الا ترى
ان قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا انما
سيق ليستدل بامتناع الفساد على امتناع تعدد
الآلهة دون العكس واستحسن المتأخرون رأي
ابن الحاجب حتى كادوا يجمعون على انها لامتناع
الاول لامتناع الثاني انما ذكره دانا لان الاول
ملزوم والثاني لازم وانتفاء اللازم يوجب انتفاء

الملزوم

الملزوم من غير عكس لجواز ان يكون اللازم اعم وانا اقول
منشاء هذا الاعتراض قلة التأمل لانه ليس معنى قولهم لو
لامتناع الثاني لامتناع الاول انه يستدل بامتناع الاول
على امتناع الثاني حتى يرد عليه ان انتفاء السبب او الملزوم
لا يوجب انتفاء المسبب او اللازم بل معناه انها للدلالة
على ان انتفاء الثاني في الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول
فمعنى لو شاء الله لهداكم اجمعين ان انتفاء الهداية انما
هو بسبب انتفاء المشية يعني انها تستعمل للدلالة على ان
علة انتفاء مضمون الجزاء في الخارج هي انتفاء مضمون الشرط
من غير التفات الى ان علة العلم بانتفاء مضمون الجزاء
ما هي الا ترى ان قولهم لولا لامتناع الثاني لوجود الاول
نحو لولا علي لهلك عمر معناه ان وجود علي سبب لعدم هلاك
عمر الان وجوده دليل على ان عمر لم يهلك ولهذا صح
مثل قولنا لو جئتني لاكرمتك لكنك لم تجئ اعني عدم
الاكرام بسبب عدم المجيء قال الحاسبي لو طار ذو حاذ قبلها
لطارت ولكنه لم يطر يعني ان عدم طيران تلك الفرس
سببه انه لا يطر ذو حاذ وقال المعري ولو دامت الدولات
كانوا كغيرهم رعايا ولكن ما لهن دوام واما المنطقيون
فقد جعلوا ان للواو اداة اللزوم وانما يستعملونها في القضايا
لحصول العلم بالنتايج فهي عندهم للدلالة على ان العلم
بانتفاء الثاني علة للعلم بانتفاء الاول ضرورة انتفاء الملزوم

Copyright Beijing University